

09 جويلية 2013

من وزير المالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 20 جوان 2013.

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم المتمثل نشاطها في توريد وبيع المستلزمات الفلاحية من بذور وأسمدة وآلات، تولّت توريد آلات ميكانيكية معدّة لبيتّ ورشّ المواد ذات الإستعمال الفلاحي تحت عدد التعريفات الديوانية م 24-84. وعلى هذا الأساس، طلبتم توضيحات جبائية تتعلق بإعفاء المعدات المذكورة من الأداء على القيمة المضافة عند التوريد.

وجواباً، يشرفني إعلامكم أنّ عمليات توريد وصنع وبيع آلات ميكانيكية (تستعمل ولو باليد) معدّة لبيتّ أو تفريق أو رشّ المواد المائعة أو المسحوقة ذات الإستعمال الفلاحي والمدرجة تحت التعريفات الديوانية عدد م 24 - 84 معفاة من الأداء على القيمة المضافة وذلك بمقتضى العدد 11- ن من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة

هذا وباعتبار أنّ العدد 11 المذكور يتعلق بمعدّات التجهيز المعدّة للفلاحة، فإنّ الإعفاء المشار إليه أعلاه يشمل الآلات المعدّة لبيتّ أو تفريق أو رشّ المواد المائعة أو المسحوقة حتى ولو كانت محمولة، شريطة أن لا يكون إستعمالها ممكناً في مجالات أخرى حيث تكون مقتصرة على القطاع الفلاحي.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

التدبير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي